ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021
العدد (7) سبتمبر 2021

المنهج الفقهي عند ابن رشد في كتابه "بداية المجتهد"

أ.م. أنسام زيد محي
كلية العلوم الإسلامية
جامعة ذي قار
العراق
البريد الالكتروني: AnsamZaid@utq.edu.iq

الملخص

إن الدّافع وراء تأليف ابن رشد كتابه " بداية المجتهد" في الفقه هو إيقاف التقليد والحث على الاجتهاد عن طريق العودة إلى مسائل الاتفاق والاختلاف؛ لإعادة النظر فيها والحكم عليها وإعمال النظر في أدلتها والتحقق من صدقها؛ استئنافا لروح الفقه. إن المنهج الفقهي الذي اتبعه ابن رشد قد حرص فيه على خلق جهاز فقهي متماسك الأجزاء يرتكز على العقل مع تلمس الموضوعية واليقين؛ فاتحا بذلك مجالا جديدا من الدراسات الإسلامية الخاصة بالفقه المقارن له وللأجيال من بعده.إذ رد ابن رشد الفروع إلى الأصول، فمرجع الخلاف في المذاهب الفقهية إلى الخلاف في الأصول. فهو يميل دوما إلى الأسلوب المنطقي ويغلّب الجانب العقلي على الجانب النقلي، وهو بهذا يكسر باب الجمود والتقليد ويفتح باب الاجتهاد والنظر في الأدلة وموقف المذاهب الإسلامية الأخرى منها. لذلك فقد حاول ابن رشد تأسيس عقلية اجتهادية لا تؤمن بمجرد الاطلاع على الفكرة العامة عن فقه المذاهب، وهذهِ هي الإضافة النوعية التي ميزت منهجه الفقهي في كتابه "بداية المجتهد" عن سواه من المؤلفات التي اختصَّت بالفقه عامة، والفقه المقارن خاصة.

الكلمات المفتاحية: المنهج الفقهي، ابن رشد، كتاب بداية المجتهد.

DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187
ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021
العدد (7) سبتمبر 2021

The Jurisprudential Approach of Ibn Rushd in his Book The Beginning of the Mujtahid

Assist. Prof. Ansam Zaid Mohi
College of Islamic Sciences
University of Thi-Qar
Iraq
Email: AnsamZaid@utq.edu.iq

ABSTRACT

The Ibn Rushd's motive behind the his book "*Biddyat al-mujtahidwa*", which he mentions not only the differences between the various madhhabs, but also explains in detail the reasons for these differences . This he does by systematically considering all the main points of difference under the various subject headings familiar to the fuqaha', and then giving what he considers to be the principles behind these differences from a principle Jurisprudence of the point of view. The idiosyncratic approach was followed by Ibn Rushd it was keenness to create a coherent doctrinal parts Based on the mind with a touch of objectivity and certainty thus opening a new area of comparative jurisprudence his own Islamic studies and for generations after him. Where Ibn Rushd branches response to the assets, as the dispute is due to the schools of Islamic jurisprudence in the dispute in assets. Which always tends to logical method and predominantly mental side to side, which is breaking this deadlock and tradition door and opens the door of Al-jtihad and consider the evidence and sockets Islamic doctrines other ones. Therefore, Ibn Rushd has tried to establish a mentality more than just a discretionary access or general idea about jurisprudence doctrines add a quality that has characterized his approach idiosyncratic in his book "*Biddyat al-mujtahidwa*" for others of compositions that are specialized jurisprudence public, private and comparative jurisprudence.

Keywords: The Fiqh Approach, Ibn Rushd, The Beginning of the Mujtahid Book.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا المصطفى المبعوث رحمة للعالمين، الذي بيّن للنّاس شريعة خالقهم، المفضية إلى فلاحهم، وأفتاهم في أمور دينهم، فكان أول المفتين عن ربَّ العالمين، وأقام العلماء بعده مقامه فكانوا بذلك ورثته في إفتاء المستفتين،ليعملوا بما علموا تنويرا لبصيرتهم و إرضاء لربَّهم ، وتحقيقا لفوزهم.

وبعد:

القرآن الكريم الذي أنزله الله سبحانه وتعالى على رسولنا الكريم محمد (صلى الله عليه وآله وسلّم) ليكون معجزته الخالدة التي يهدي بها البشرية إلى عبادة الله وحده وعدم الإشراك به، الذي أنزل تبياناً لديننا الحنيف الذي كرّمنا الله تعالى بأن نكون من أتباعه. فكان للقرآن الكريم الذي تعهّد الله تعالى بحفظه إلى يوم الدين الكثير من العلماء والفقهاء الذين شرَّفهم الله تعالى بخدمة الدين، ونتيجة لذلك فقد وجدت الكثير من العلوم الإسلاميّة الشرعيّة التي درست أحكام الإسلام من مصدريه الأساسين القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة. كما دلَّ ذلك قوله تعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا).[1]

وعلى هذا الأساس كانت الحاجة في وضع علمٍ يتولّى رفع الغموض عن الموقف العمليّ تجاه الشريعة في كلّ واقعةٍ، بإقامة الدليل على تعيين الموقف العمليّ، الذي تفرضه على الإنسان تبعيّتُه للشريعة، فكان علم الفقه هو العلم المتكفّل بالقيام بهذه المهمّة. وقد برز فيه فقهاءٌ كُثر، منهم عباقرةٌ مبدعون، ألّفوا وصنّفوا كتباً فقهيّةً لا يمكن حصرها لكثرتها. وما ذلك إلا لشدّة العناية بهذا العلم من لدن علماء المسلمين على مختلف مذاهبهم.

فهؤلاء مازالت تعتمد أقوالهم ،وآراؤهم واستنباطاتهم في عددٍ كبيرٍ من أحكام الشريعة ، ومنهم محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد المتوفى سنة (595 هـ)؛ الذي كان لَه أثر كبير في فكر المدرسة الفقهية الأندلسية خصوصاً،والفقه الإسلامي عموماً في القرن السادس الهجري والقرون اللاحقة، فهو يعدُّ من العلماء الذين كان لهم باعٌ طويل في وضع الأسس الصحيحة لفهم أحكام الشريعة المؤدية إلى صلاح البشرية حسب فلسفة التشريع الإسلامي تحقيقا لمقاصده، في مجال الاجتهاد، وتقويماً لسلوك الفرد والمجتمع من أجل الإصلاح والتجديد ونبذ الفساد والجمود، لذلك كان غرض ابن رشد هو ردّ الفروع إلى أصولها ومقارنة الأدلة لمعرفة الصواب واستنباط الحكم. ولما كانت الفروع تتشعب إلى ما لا نهاية فإنه اقتصر على أُمّهات الفروع. أي إرجاع المسكوت عنه إلى المنطوق به الذي يتمثّل في الأصول والمسكوت عنه يتمثّل في الفروع. بل يمكن مراجعة أحكام الفقهاء بإرجاع فتاواهم إلى أصول مذاهبهم وإمكان استنباط أحكام أخرى بناء على هذه الأصول في النوازل سواء نقلت عن أصحاب المذهب أو لم تنقل، وبهذا فإن ابن رشد جمع شتات الآراء والأحكام الفقهية المختلفة، وبيّن وجهة نظر كل مذهب في مختلف القضايا والأحكام، فضلا عن الترجيح بينها واختيار الصواب منها من دون تقليد أو تعصّب؛ لأن الغاية من كتابه "بداية المجتهد" هو إيقاف التقليد والحث على الاجتهاد عن طريق العودة الى مسائل الاتفاق والاختلاف لإعادة النظر فيها والحكم عليها وإعمال النظر في أدلتها والتحقق من صدقها استئنافا لروح الفقه.

على الرغم من موسوعية شخصية ابن رشد العلمية وتأثيره الفكري،بوصفه شارحاً،ومتكلماً، وفيلسوفاً،وطبيباً، لكن العناية بصفته الفقهية لم تلقَ أهتماماً كافياً في جامعاتنا -حسب علمنا، لذلك تأتي هذه الدراسة المتواضعة للكشف عن المنهج الفقهي لابن رشد عن طريق كتابه "بداية المجتهد"، بتسليط الضوء على أبرز الجوانب التي تكشف عن المحاور الرئيسية لمنهجه الفقهي في حقل الفقه عموما، وفي الفقه المقارن خصوصاً، وصولاً إلى الغرض من وضع كتابه الذي يتمثّل في إيقاف التقليد والحث على الاجتهاد.

وقد اقتضت طبيعة الموضوع تقسيم خطة البحث على ثلاثة مباحث، فتناول المبحث الأول الوقوف على مدلولات بعض المصطلحات والمفاهيم الرئيسة،التي تعدُّ مدخلاً مهماً للموضوع، واحتوى على مطلبين،ركز المطلب الأول على تعريف المنهج لغة واصطلاحاً،واحتوى المطلب الثاني،على تعريف الفقه لغة واصطلاحاً،أما المبحث الثاني فقد احتوى على مطلبين أيضاً،بيَّن المطلب الأول التعريف با بن رشد وكتابه "بداية المجتهد"، وقد ركز المطلب الثاني على التعريف بكتابه "بداية المجتهد"، وتناول المبحث الثالث، المحاور الرئيسية للمنهج الفقهي عند ابن رشد في كتابه "بداية المجتهد".

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

المبحث الأول
التعريف بمصطلحات البحث

المطلب الأول: تعريف المنهج لغة واصطلاحاً:

أولاً: معنى المنهج في اللغة:

جميع تصاريف هذه الكلمة (منهج) تدّل على أنه الطريق الواضح،البّين الموصل إلى الغاية المقصودة. فقد جاء في القاموس المحيط : الطريق الواضح، كالمنهج، والمنهاج،(وأنهج) وضح، وأوضح.(ونهج) كمنع،ووضح،وأوضح الطريق سلكه،واستنهج الطريق صار نهجا،وفلان سبيل فلان، سلك مسلكه.[2]

وقد وردت كلمة (منهج) عند الأصفهاني على وزن (مفعل) يقال: نهج ينهج منهجا، فعل يفعل مفعلاً،والمنهج الطريق الواضح،ونهج الأمر،وأنهج وضح واستبان،ومنهج الطريق ومنهاجه الطريق المستقيم الواضح،ومنه قولهم: نهج الثواب وأنهج أي بان فيه أثر البلى، وأنهجه البلى.[3]

وفي لسان العرب: طريق نهج، بيّن واضح.وهو النهج، وطرق نهجة وسبيل منهج، كنهج ومنهج الطريق الواضح والمنهاج،وفي التنزيل (لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً).[4]

وأنهج الطريق: وضح واستبان وصار نهجا وفي حديث العباس:(لم يمت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى تركّكم على طريق ناهجة أي واضحة بيّنة، ونهجت الطريق أبنته وأوضحته، ويقال: اعمل على ما نهجته لك ونهجت الطريق سلكته. وفلان يستنهج سبيل فلان أي يسلك مسلكه، والنهج الطريق المستقيم).[5]

ثانياً: معنى المنهج في الاصطلاح:

يمكن الانطلاق ابتداء من المفهوم المتداول لمدلول كلمة المنهج التي تعد مصطلحا كثير التداول في مختلف العلوم بوصفها الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بوساطة طائفة من القواعد العلمية العامة ،التي توجّه سير عمل العقل في حركته للبحث حتى يصل إلى النتيجة المطلوبة.[6]

كما عرفه بعض الباحثين على أنه:(الأسلوب أو الطريق الذي ينتظم من خلاله الحوار أو أي قضية علمية أو سلوكية توضع من خلالها القضايا والأفكار موضع المناقشة أو البحث).[7]

ويمكن القول طبقا لما سبق إن المنهج في القرآن الكريم في هدايته البشرية إلى الأيمان بالله وحده، هو المسلك والطريقة التي من خلالها عالج فكرة الحوار والتواصل مع الآخر، فضلا عن خصائص هذا المنهج ولغته ومميزاته.

المطلب الثاني: تعريف الفقه لغة واصطلاحاً:

أولاً: معنى الفقه في اللغة:

الفقه في اللغة الفهم والعلم،[8] عُرَّف ايضا بأنه العلم بالشيء، والفهم له، والفطنة،وغلب على علم الدين لشرفه، وفاقَهَهُ: باحثه في العلم.[9]

كما قال ابن منظور:(الفقه العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم).[10]

وقال ابن الأثير إنَّ: (الفقه في الأصل: الفَهْم، واشتقاقه من الشَّقّ والفتح. يقال: فَقِه الرجُل بالكسر -يفقَه فِقْهاً إذا فهم وعَلِم، وفَقُه بالضم يَفْقُه: إذا صار فَقيهاً عالماً).[11]

وقد يطلق على معنى أعمق من ذلك، إذ يُعرّف بأنه حسن الإدراك،[12] وعلى هذه المعاني يقال: أوتي فلان فقهاً في الدين أي فهماً فيه وعلماً كما دّل على ذلك قوله تعالى: (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ)،[13] وفي السياق نفسه، فقد استعمل القرآن الكريم كلمة الفقه في عدّة موارد، أورد منها المعنى اللغوي،إذ قال تعالى:(لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا)،[14] منه قوله تعالى في سورة التوبة:(فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ).[15] كما صورت سورة هود معنى لغوياً اخر، يقال ما فقهت ما تقول أي لم أفهمه، قال تعالى:(قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفاً وَلَوْلا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ).[16]

وفي السياق نفسه، استعمل الحديث النبوي الشريف الكلمة بمعناها اللغوي أيضاً، كما دّل على ذلك حديث

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) :(مَنْ حَفِظَ مِنْ أمّتي أرْبَعِيْنَ حَدِيثاً مِمّا يَحْتَاجُونَ إليه مِنْ أمْرِ دِيْنِهِم بَعَثَهُ الله يُوَمَ القِيَامَةِ فَقِيهاً عَالَماً).[17]

ثانيًا: معنى الفقه في الاصطلاح:

بعد معرفة معنى الفقه في اللغة،يمكن أن نرسم مفهوماً أو تعريفاً عاماً لهذا اللفظ بوصفه مصطلحاً متداولاً في الاستعمال،وانطلاقاً من المفهوم اللغوي يتضح أن تعريف الفقه في الاصطلاح الدارج،ما نصَّ عليه ابن خلدون في مقدمته بأنّه:(معرفه أحكام الله تعالى في أفعال المكلفين بالوجوب والحكر والندب والكراهية،والإباحة،وهي متلقاة من الكتاب والسنة وما نصبه الشارع لمعرفتها من الأدلة،فإذا استخرجت الأحكام من تلك الأدلة قيل لها فقه).[18]

ونجد أهل العلم قد عرفوا الفقه أيضاً بأنه:(العلم بالأحكام الشرعيّة العمليّة عن طريق أدلّتها التفصيليّة لتحصيل السعادة الأخرويّة).[19] وأيضاً عُرَّف بأنه:(العلم بالأحكام الشرعية الفرعية المكتسبة من أدلتها التفصيلية).[20]

يمكن القول من خلال ماتقدم،بأن الفقه هو العلم الذي يُعنى بفهم أحكام الشريعة الإسلامية واستنباطها من أدلتها التفصيليّة المتمثّلة بالقرآن الكريم، والسنة النبوية،والإجماع،والاجتهاد. في كل مناحي حياة المسلم بما عليه من أفعال وعبادات مكلّف بها، لكونه يقرّر حكم الشيء بحلاله وحرامه ووجوبه وندبه وكراهيته.

المبحث الثاني
التعريف بابن رشد وكتابه"بداية المجتهد"

المطلب الأول: التعريف بابن رشد

هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد،[21] ويكنى بأبي الوليد، ولد بقرطبة سنة (520 هـ) من أسرة لها منزلة مرموقة في العلم والقضاء.[22] فقد ولد في وقت كان فيه أهل الأندلس يسعون نحو المزيد من الانفتاح والتوسع العلمي في كثير من المناحي،وكانوا في شوق وتوق إلى الموضوعية والمنطق والعقل والتنظيم الفكري،مما أثر إيجابا في توفر البيئة المناسبة لظهور العلماء. فقد رأت الأسرة في ابن رشد امتدادا لمجدها،فاهتمت بتكوينه تكوينا أصيلاً متيناً،فحفظ القرآن الكريم،ودرس اللغة العربية وآدابها،وحفظ شعر أبي تمام وغيره.وسمع الموطأ وحفظه، ودرس الفقه على أئمة عصره،وعلم الكلام على شيوخ الأشاعرة.وأخذ الأصول عن المعتنين بهذا الفن، وروى الحديث،وحفظ منه. لكن بقيت الدراية أغلب عليه من الرواية.[23] إذ اتصل بشيوخ عصره في الطب والفلسفة حتى انتهت إليه الإمامة دون أهل عصره في الفلسفة وعلوم الأوائل و كان يفزع إليه في الفتوى في الطب كما يفزع إليه في الفقه.[24] نتيجة لذلك،فقد حاز ابن رشد المكانة الرفيعة في مختلف العلوم،واشتهر أسمه وذاع صيته بين العامة والخاصة،ويرجع فضل ذلك إلى بيت العلم الذي نشأ فيه، إذ كان إماما في علوم عصره ومثقفا ثقافة موسوعية.[25]

غير أنه في أواخر حياته تعرض إلى محنة شديدة مع السلطان أبي يعقوب الذي كان يستعين بابن رشد إذا احتاج الأمر للقيام بمهام رسمية متعددة،ولأجلها طاف في رحلات متتابعة في مختلف أصقاع المغرب؛ فتنقَّل بين مراكش وأشبيلية وقرطبة، ثم دعاه أبو يعقوب في سنة (578 هـ) إلى مراكش فجعله طبيبه الخاص،ثم ولاّه منصب القضاء في قرطبة،فلما مات أبو يعقوب يوسف وخلفه ابنه المنصور الموحدي زادت مكانة ابن رشد في عهده،وقرَّبه الأمير إليه،ولكن كاد له بعض المقرَّبين من الأمير،فأمر الأمير بنفيه إلى قرية كانت لليهود،وأحرق كتبه،وأصدر منشوراً إلى المسلمين كافَّة ينهاهم عن قراءة كتب الفلسفة،أو التفكير في الاهتمام بها،وهَدَّد مَنْ يُخَالِف أمره بالعقوبة.[26]

يُروى أنّ وفاة ابن رشد سنة (595 هـ).[27] وقيل تُوفِّي في حُدُود سنة (598 هـ)، وكان عمره حين وفاته ثمانية وسبعين سنة.[28] وقيل كانت وفاة ابن رشد في مراكش أوّل سنة خمس وتسعين وخمسمائة وذلك في أوّل دولة النّاصر، وكان ابْن رشد قد عَمَّر عمراً طويلا وخلف ولدًا طبيبًا عالما بالصّناعة يُقال له أبو محمّد عبد الله.[29]

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

المطلب الثاني: التعريف بكتاب "بداية المجتهد".

الناظر في البداية يسهل عليه الخروج بانطباع عام حول الأخلاقيات العلمية الرفيعة التي يمتاز بها ابن رشد في كتابه ،إذ يدور مع الدليل حيث دار، ويبحث عن الصواب بغض النظر عن قائله، ولا يتعصب لجهة بعينها ويحرص على الموضوعية والتثبت،ويتحلى بالصبر والتواضع والإنصاف .و يرد بغير ما حرج كل ما يرفضه عقله،أو يخالف التجارب الإنسانية ، ويعرض عن الافتراضات الخيالية. وبذلك، فإن الكتاب هو أقرب إلى المدوّنة الشخصية للاستذكار. فهو ليس تأليفا إبداعياً، بل هو تجمع لمذاهب الفقهاء من أجل معرفة أوجه الاتفاق والاختلاف بينها راداً أوجه الاختلاف إلى أصولها الأولى حتى يسهل الحكم عليها.[30]

كما يعبر ابن رشد بعد تحكيم العقل ومقارنة الأدلة والحكم بين المذاهب وتقعيد القواعد وتأصيل الأصول عن نسبية المعرفة واحتمال الخطأ بعبارة "الله أعلم" في صيغتها القصيرة في نهاية بعض الاختلافات أو في صيغة مطولة تدعو القارئ إلى المشاركة معه في المراجعة والتصحيح.[31] ونظرا لعدم ثقة ابن رشد بنقله عن أصحاب المذاهب فانه يطالب بتصحيحه ممن هو أعلم منه بها. وهو بهذا المعنى كتاب يخضع باستمرار للتصحيح والمراجعة والزيادة والإكمال.[32] من الملاحظ هنا،إن ابن رشد في كتابه "بداية المجتهد" حاول تأسيس عقلية اجتهادية تزيد على مجرد الاطلاع أو الفكرة العامة عن فقه المذاهب.

كما نلمس هذا الهدف في أكثر من موضع في الكتاب إذ قال ابن رشد في نهاية كتابه بعد أن ذكر العديد من الفروع في هذا الباب ما نصه:(ونحن نروم إن شاء الله بعد فراغنا من هذا الكتاب أن نضع في مذهب مالك كتاباً جامعاً لأصول مذهبه ومسائله المشهورة الّتي تجري في مذهبه مجرى الأصول للتّفريع عليها،وهذا هو الذي عَمِلَهُ ابن القاسم في المدوّنة، فإنّه جاوب فيما لم يكن عنده فيها قول مالك على قياس ما كان عنده في ذلك الجنس من مسائل مالك الّتي هي فيها جارية مجرى الأصول لما جبل عليه النّاس من الاتّباع والتقليد في الأحكام والفتوى، بيد أنّ في قوّة هذا الكتاب أن يبلغ به الإنسان كما قلنا رتبة الاجتهاد إذا تقدّم، فعلم من اللّغة العربيّة وعلم من أصول الفقه ما يكفيه في ذلك،ولذلك رأينا أنّ أخصّ الأسماء بهذا الكتاب أن نسميه كتاب:بداية المجتهد وكفاية المقتصد).[33]

وقد اشتهر هذا الكتاب بتسميتين:أولاهماً ما صرح به ابن رشد باسم (بداية المجتهد وكفاية المقتصد)، والأخرى ما اشتهر الكتاب به وهي (بداية المجتهد ونهاية المقتصد).فضلاً على ذلك، فقد أورد ابن رشد أسم الكتاب في موضع آخر على سبيل الاختصار باسم (كتاب المجتهد).[34]

يظهر أن هنالك اختلافاً طفيفاً بين الاسم الذي ذكره ابن رشد آنفاً (بداية المجتهد وكفاية المقتصد)،وبين الاسم الذي اشتهر به الكتاب(بداية المجتهد ونهاية المقتصد).من الملاحظ هنا،أن ابن رشد ذكر أسم الكتاب بالمعنى،بقوله في موضع آخر في كتاب الحج:(وهو جزء من كتاب (المجتهد) الذي وضعته منذ أزيد من عشرين عاماً، أو نحوها).[35] وهو يعني بكتاب المجتهد كتابه (بداية المجتهد)، فمال إلى الاختصار في ذكره، وفي هذا الشأن ذكر ابن فرحون في ترجمة ابن رشد أنّ :(له تآليف جليلة الفائدة، منها كتاب: " بداية المجتهد، ونهاية المقتصد" في الفقه، ذكر فيه أسباب الخلاف،وعِلَل وجهه،فأفاد وأمتع به، ولا يعلم في وقته أنفع منه ولا أحسن سياقاً).[36] ويمكن القول: إن لهذا الكتاب اسمين: أحدهما ما صرَّح به مؤلفه،والآخر ما اشتهر الكتاب به.

وحتى تكتمل الصورة عن فقيه قرطبة ابن رشد الذي برز في معارف كثيرة كالطب والفلسفة والتي وضع بصماته عليها لابد أن نشير إلى بعض جوانب تميز بها كتابه "بداية المجتهد". ومنها مايأتي :

أولاً: سبب تأليف ابن رشد لكتابه"بداية المجتهد":

صرح ابن رشد في مقدمة كتابه عن غرضه من وضعه، قائلا:(إنّ غرضي في هذا الكتاب أن أُثبت فيه لنفسي على جهة التذكرة من مسائل الأحكام المتفق عليها والمختلف فيها بأدلّتها،والتنبيه على نُكَت الخلاف فيها - ما يجري مجرى الأصول والقواعد؛ لما عسى أن يَرِدَ على المجتهد من المسائل المسكوت عنها في الشرع.وهذه المسائل في الأكثر هي المسائلُ المنطوقُ بها في الشّرع، أو تتعلق بالمنطوق به تعلقاً قريباً - وهي المسائلُ التي وقع الاتفاق عليها،أو اشتهر الخلافُ فيها بين الفقهاء الإسلاميين من لدُنِ الصحابة رضي الله عنهم، إلى أن فشا التقليد).[37]

وجاء في موضع آخر من هذا الكتاب وبالتحديد في كتاب القذف بعد أن نظر في القذف والقاذف والمقذوف والعقوبة الواجبة وبيّن أراء الفقهاء وأدلتهم انتهى إلى القول:(هذه هي أصول هذا الباب التي تبنى عليه فروعه،وأن أنسأ الله في العمر فسنضع كتابا في الفروع على مذهب مالك بن انس مرتبا ترتيبا صناعيا،إذ كان

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

المذهب المعمول به في هذه الجزيرة التي هي جزيرة الأندلس حتى يكون به القارئ مجتهدا في مذهب مالك،لأن إحصاء جميع الروايات عندي شيء ينقطع العمر دونه).[38]

غير أن حمادي العبيدي كان مترددا في قبول غرض ابن رشد من تأليف كتاب"بداية المجتهد"، إذ يرى بان طريقة ابن رشد في تأليف هذا الكتاب تجعل الشك في الغرض الحقيقي من تأليفه قائلا:(يبدو أن الدافع ابعد من ذلك، فالرجل (ابن رشد)عانى كثيرا من فقهاء المالكية وتصلبهم الذي لا يعرف حدوداً،فأراد أن يروج للمذاهب الاخرى وخاصة المتفتحة منها على الرأي كالمذهب الحنفي،ثم يسرب من خلالها آراءه واجتهاده الذي ينحو فيه منحى التفلسف،وبذلك يضعف من سلطان المذهب المالكي الذي لايعرف الناس مذهبا غيره ساد واستأسد في الأندلس وشمال أفريقيا).[39]

والغاية من تأليف ابن رشد لكتابه " بداية المجتهد" هو إيقاف التقليد والحث على الاجتهاد بالتركيز على الجوانب المنهجية والصفات الجوهرية للفقيه الحق، ويتضح هذا المقصد من عنوان الكتاب"بداية المجتهد".[40] وهذا أحد أغراض وضع هذا الكتاب،يقول ابن رشد في كتاب الصّرف :(فإنّ هذا الكتاب إنّما وضعناه ليبلغ به المجتهد في هذه الصِّناعة رتبة الاجتهاد إذا حَصَّل ما يجب له أن يُحَصِّلَ قبله من القدر الكافي له في علم النّحو، واللغة،وصناعة أصول الفقه،ويكفي من ذلك ما هو مُسَاوٍ لجرم هذا الكتاب،أو أقل،وبهذه الرّتبة يسمى فقيهًا لا بحفظ مسائل الفقه،ولو بَلَغَتْ (المسائل) في العدد أقصى ما يمكن أن يحفظه إنسان،كما نجد مُتَفَقِّهة زماننا يظُنُّون أنّ الأفقه هو الذي حفظ مسائل أكثر،وهؤلاء عرض لهم شبيه ما يَعْرِض لمن ظنّ أنّ الخَفَّافَ هو الذي عنده خِفَافٌ كثيرة لا الذي يقدر على عملها،وهو بيِّن أنّ الذي عنده خِفَافٌ كثيرة سيأتيه إنسان بِقَدَمٍ لا يجد في خِفَافِهِ مَا يَصْلُحُ لِقَدَمِهِ، فَيَلْجَأُ إلى صانع الخِفَافِ ضرورةً،وهو الذي يصنع لكل قَدَمٍ خُفًّا يوافقه، فهذا هو مثال أكثر المُتَفَقِّهة في هذا الوقت).[41]

ثانياً: طباعة الكتاب.

حُظِيَ الكتاب باهتمام كثير من الباحثين في العصر الحديث؛فطبع طبعات،[42]عديدة في مجلدين،تكلم ابن رشد في الجزء الأول على أحكام الطهارة والعبادات وما يلحق بها كالجهاد والأيمان والنذور وغيرها،وقسَّمه إلى كتب ثم قسَّم الكتب إلى أبواب، الأبواب إلى مسائل.[43] وأما الجزء الثاني فقد خصصه لأحكام المعاملات والحدود،وبدأه بمسائل النكاح وختمه بأحكام الأقضية والشهادات،وقسمه كذلك إلى كتب ثم قسم الكتب إلى أبواب،والأبواب إلى مسائل كما في الجزء الأول،لكنه أضاف في الجزء الثاني الفصول والمطالب.[44]

ويخضع الكتاب لشروط التأليف العامة في الحضارة الإسلامية.البداية بالبسملة والحمدلة والصلاة والسلام على الرسول الكريم وآله وصحبه في أول العمل،بل وفي أول كل كتاب إعلاناً عن البداية الجديدة.[45]ويعلن عن نهاية الكتاب أيضاً بدعوة الله تعالى بالتوفيق للصواب أوالحمد لله والشكر على نعمه.ونادراً ما يتم الإعلان عن نهاية الكتاب فقط دون إعلان عن خالص نوايا الإيمان.[46]

لم يذكر ابن رشد تاريخ تأليف كتاب "بداية المجتهد" بشكل مباشر غير أن إشارة منه في آخر كتاب الحج تكاد تحسم القول فيه إذ صرح بما يلي:(وبتمام القول في هذا بحسب ترتِيبنا تَمَّ القول في هذا الكتاب بحسَب غرضنا،ولله الشّكر والحمد كثيرًا على ما وفَّق وهدى ومَنَّ به من التّمام والكمال. وكان الفراغ منه يوم الأربعاء التّاسع من جمادى الأولى الذي هو عَامُ أَرْبَعَةٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَة، وهو جزء من كتاب المجتهد الذي وضعته منذ أزيد من عشرين عامًا أو نحوِها،والحمد لله رب العالمين).[47] ومن الملاحظ هنا،أن تاريخ وضع الكتاب يكاد ينحصر بين سنة (563 هـ) وسنة (564 هـ) وهذا يعني أن ابن رشد كان في بداية العقد الرابع من عمره.[48]

المبحث الثالث
أهم المحاور الرئيسية في المنهج الفقهي لابن رشد في كتابه "بداية المجتهد"

إن المتتبع لصفحات الكتاب يلمس اختلافاً واضحاً بينه وبين سائر كتب الفقه،في عرض الكتب والأبواب والمسائل،ولكن المتفحّص بالصناعة الفقهية في هذه الأبواب يجد اختلافا في طريقة معالجته لهذه الأبواب وما احوته من مسائل بطريقة تختلف عن غيره من الفقهاء ليحقق بذلك هدفه وتمكنه من هذه الصناعة وحذقه بها. ومن هنا يوصف الكتاب بأنه يتسم بطابع الفلسفة سواء بمقصده أو منهجه أو كيفية تناوله للبحث وتصوره،وهذه صناعة

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

فقهيه أمتاز بها ابن رشد عن غيره من الفقهاء في كتابه هذا،[49] أما ألفاظه فدقيقة واضحة تناسب المجال الفقهي وإن كانت أحياناً تعلوها مسحة أدبية رفيعة،وتراكيبه رصينة متأنية تجيء مع الألفاظ على قدر المعاني،ويمتاز بأسلوب سهل محكم خالٍ من التعقيد، فضلا على تجنب الإطالة المملة، والاختصار المخل بالمعنى، وفيما يأتي أهم المحاور الرئيسة التي تكشف عن منهجه منها:

ثانياً: منهج ابن رشد في الترجيح

وابن رشد بعد عرض المختلف فيه و مسألة الاستدلال و التأصيل يكون بين مرجح ومنتقد ومستقل برأيه و متوقف أو مسقط للآراء جميعا معتبرا أن الخلاف لا معنى له. لذلك، يرد ابن رشد أثناء الترجيح أدلة المخالفين،وقد ينتقدهم كما وله في ذلك أيضا عبارات مثل: قوله:(وهذا لا معنى له)،[50] ولما كانت الآثار كلها صحيحة فلا يوجد أمام الفقية الا النسخ،أن يكون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخا أو الترجيح طبقاً لمنطق التعادل والترجيح أو التخيير بينهما طبقاً لموافقة المختار للمصلحة العامة أو البناء أي محاولة الجمع بينهما بطريقة العام والخاص أو المطلق والمقيد أو الجمع بينهما بطريقة أو بأخرى أو العودة إلى البراءة الأصلية. والغالب الترجيح والجمع،[51] ثم النسخ والجمع.[52] فيجمع ابن رشد المذاهب الفقهية في مذاهب رئيسة على سبيل المثال،مذهب الترجيح ومذهب الجمع. وأحياناً يكون الاختيار بين مذاهب ثلاثة: الترجيح أو النسخ أو الجمع ويمكن تجميعها في مذهبين: الترجيح والنسخ أو الجمع.[53] وأحيانا يكون الجمع بين أربعة مذاهب: مذهب النسخ، ومذهب الترجيح،ومذهب الجمع، ومذهب البناء. والفرق بين الجمع والبناء أن الباني لا يرى أي تعارض بين الأثرين في حين الجامع يرى تعارضا بينهما في الظاهر.[54]

وأحياناً لا يكتفي ابن رشد بالترجيح بين الآراء وانتقادها، وإنما يدلي بدلوه ويستقل برأيه ،على عادة الفقهاء الكبار بعد أن يقدم ما يقتضيه المقام من اعتذار لأئمة هذا الشأن،إذ يقول مثلا: (ولولا أنه لا يجوز إحداث قول لم يتقدم إليه أحد في المشهور، وإن كانت مسألة فيها خلاف لقيل: إن ما ينتن منها ويستقذر بخلاف مالا ينتن ولا يستقذر،وبخاصة ما كان منها رائحته حسنة،لاتفاقهم على إباحة العنبر. وهو عند أكثر الناس فضلة من فضلات حيوان البحر،وكذلك المسك،وهو فضلة دم الحيوان الذي يوجد المسك فيه، فيما يذكر).[55]

ولا يرى ابن رشد نفسه ملزما دائما بترجيح أو انتقاد أو استقلال برأيه أو استنباط واستخراج على أصول الجمهور، وإنما يكتفي أحيانا كثيرة بعرض الآراء ،حين يبدو منه قبولها جميعا. فيتوقف عند ذلك أو يوجه المسألة إلى الأصل فيها أو يعبر بأن طبيعة المسألة محتملة،وفي أمثالها يقال كل مجتهد مصيب. فمثال عرضه للآراء دون ترجيح بينها،قوله بعد تفصيل الآراء فيمن أخرج الزكاة فضاعت: (فيتحصل في المسألة خمسة أقوال : قول إنه لا يضمن بإطلاق،وقول إنه يضمن بإطلاق، وقول إن فرط ضمن وإن لم يفرط لم يضمن،وقول إن فرط ضمن وإن لم يفرط زكى ما بقي، والقول الخامس يكونان شريكين في الباقي).[56]

أولاً: بيان مراده من بعض الكلمات التي اوردها في "بداية المجتهد":

1- إطلاق مصطلحي الاتفاق والإجماع : كثيرا ما استعمل ابن رشد هذين المصطلحين وغاير بينهما في أكثر من موضع، حيث كان يطلق الاتفاق ويريد به الإجماع بمعناه الاصطلاحي،ومثال ذلك قوله في أول كتاب الطهارة:(اتفق المسلمون على أن الطهارة الشرعية طهارتان: طهارة من الحدث وطهارة من الخبث)،[57] وكان كذلك استعمل كلمة (اجمع)، بدل (اتفق)، كقوله:(اجمع العلماء على أن المياه الطاهرة في نفسها، مطهرة لغيرها).[58]

2- استدلاله بالإجماع بعد استدلاله بالكتاب والسنة:حيث عمد ابن رشد الى الاستدلال بالإجماع بعد استدلاله بالكتاب والسنة مباشرة للتأكيد على المسالة وتعاضد الأدلة فيها،كما كان يهدف من ذلك قطع النزاع بين المختلفين في إثبات حكم من الأحكام المستفادة من النصوص.جاء في باب الأول من كتاب الوضوء:(فاما الدليل على وجوبها-أي الطهارة- فالكتاب والسنة والإجماع).[59]

3- استخدامه لكلمة الأثر:استعمل ابن رشد الأثر على استدلاله بالحديث دون فرق بين كون الحديث مرفوعا الى الرسول صلى الله عليه واله وسلم أو موقوفا على الصحابة والتابعين. ففي تخليل اللحية مثلا رد سبب الاختلاف في ذلك الى صحة الآثار الواردة في ذلك.[60]

ثانياً: الموقف الفقهي لابن رشد من القياس:

أورد ابن رشد مفهوم القياس في مقدمة البداية بقوله:(وأما القياس الشرعي فهو إلحاق الحكم الواجب لشئ ما بالشرع بالشيء المسكوت عنه لشبهه بالشيء الذى أوجب الشرع له ذلك الحكم أو لعلة جامعة بينهما).[61] كما

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

يذكر في معرض تفصيله لبعض مسائل القياس:(وليس قصدنا في هذا الكتاب في الأكثر ذكر الخلاف الذي يوجبه القياس،كما ليس قصدنا ذكر المسائل المسكوت عنها في الشرع إلا في الأقل.وذلك إما من حيث هي مشهورة وأصل لغيرها وإما من حيث هي كثيرة الوقوع).[62]

ووافق ابن رشد جمهور الفقهاء من حيث المبدأ على أن طريق الوقوف على الأحكام الشرعية التي سكت عنها الشارع يمكن أن نرجعه إلى القياس،إلا انه ينظر إليه نظرة تختلف عن نظرة جمهور الفقهاء لعلة عقلية إذ قال في مقدمة كتابه:(إن الوقائع بين الناس غير متناهية،وأما النصوص والأفعال والإقرارات فهي متناهية).[63]وابن رشد في هذا المقام لا ينكر القياس،ولكنه فرَّق بين القياس العقلي اليقيني وبين قياس الفقهاء الظني فقط ،فكان كلما عرضت له قضية خلافية يغلب فيها الأحاديث على القياس بشرط أن تكون صحيحة.وإذا لم تثبت صحة الأحاديث فليس للقياس أن يتدخل لتعديلها.[64]

وفي السياق نفسه، يقول ابن رشد:(والفرق بين القياس الشرعي واللفظ الخاص يراد به العام: أن القياس يكون على الخاص الذي أريد به الخاص فيلحق به غيره،أعني أن المسكوت عنه يلحق بالمنطوق به من جهة الشبه الذي بينهما لا من جهة دلالة اللفظ، لأن إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به من جهة تنبيه اللفظ ليس بقياس،وإنما هو من باب دلالة اللفظ،وهذان الصنفان يتقاربان جدا لأنهما إلحاق مسكوت عنه بمنطوق به ،وهما يلتبسان على الفقهاء كثيرا جدا).[65]

يمكن القول إن ابن رشد قد استعمل القياس في "بداية المجتهد" بالمعنى العام،والمعنى الاصطلاحي الخاص أي إجراء المقارنة والمقايسة بين ظواهر النصوص،مثل قوله: (وكذلك فرض المجتهد هاهنا إذا انتهى بنظره إلى مثل هذا الموضع أن يوازن بين الظاهرين فما ترجح عنده منهما على صاحبه عمل عليه. وأعني بالظاهرين أن يقايس بين ظهور لفظ فإذا تطهرن في الاغتسال بالماء وظهور عدم الحذف في الآية إن أحب أن يحمل لفظ يطهرن على ظاهره من النقاء. فأي الظاهرين كان عنده أرجح عمل عليه. أعني إما أن لا يقدر في الآية حذفا ويحمل لفظ فإذا تطهرن على الغسل بالماء أو يقايس بين ظهور لفظ فإذا تطهرن في الاغتسال وظهور لفظ يطهرن في النقاء. فأي كان عنده أظهر أيضا صرف تأويل اللفظ الثاني له،وعمل على أنهما يدلان في الآية على معنى واحد.أعني إما على معنى النقاء وإما على معنى الاغتسال بالماء وليس في طباع النظر الفقهي أن ينتهي في هذه الأشياء إلى أكثر من هذا فتأمله).[66]

ثالثاً:منهج ابن رشد في الاستدلال العقلي في ذكر أقوال الفقهاء.

ويرد ابن رشد بغير حرج كل ما يرفضه عقله،أو يخالف التجارب الإنسانية،ويعرض عن الافتراضات الخيالية. ومن ذلك قوله:(وشذ بعضهم فأوجب حرمة للبن الرجل وهذا غير موجود فضلا عن أن يكون له حكم شرعي وإن وجد فليس لبنا إلا باشتراك الاسم).[67] وكذلك قوله في نفس السياق (ولا لبن للميتة إن وجد لها إلا باشتراك الاسم ويكاد أن تكون مسألة غير واقعة فلا يكون لها وجود إلا في القول).[68]

كما تظهر طريقته العقلانية في الاستدلال في مواطن كثيرة: منها حديثه في الباب الخامس من كتاب الذبائح قائلاً:(والحق أن ما حرم عليهم أو حرموا على أنفسهم هو في وقت شريعة الإسلام أمر باطل إذ كانت ناسخة لجميع الشرائع فيجب أن لا يراعى اعتقادهم في ذلك ولا يشترط أيضا أن يكون اعتقادهم في تحليل الذبائح اعتقاد المسلمين ولا اعتقاد شريعتهم لأنه لو اشترط ذلك لما جاز أكل ذبائحهم بوجه من الوجوه، لكون اعتقاد شريعتهم في ذلك منسوخا واعتقاد شريعتنا لا يصح منهم، وإنما هذا حكم خصهم الله تعالى به فذبائحهم والله أعلم،جائزة لنا على الإطلاق وإلا ارتفع حكم آية التحليل جملة فتأمل هذا فإنه بين والله أعلم).[69]

ولم يكن ابن رشد يرى مانعا من الاستفادة من التجارب الإنسانية والمعطيات العلمية في فهم بعض القضايا الفقهية،وإبداء الرأي فيها.ولهذا نجده يرد بعض أسباب الاختلاف إليها مثل اختلاف الفقهاء في الدم الذي تراه الحامل فاعتبر السبب في ذلك عسر الوقوف على ذلك بالتجربة واختلاط الأمرين:(فإنه مرة يكون الدم الذي تراه الحامل دم حيض وذلك إذا كانت قوة المرأة وافرة والجنين صغيرا وبذلك أمكن أن يكون حمل على حمل على ما حكاه بقراط وجالينوس وسائر الأطباء).[70] وكذلك قوله في اختلاف الفقهاء حول طهارة عظام الميتة (وفي حس العظام اختلاف والأمر مختلف فيه بين الأطباء).[71]

ويورد ابن رشد مثالاً آخر في عرض الآراء العلمية،كقوله في استحباب تعجيل دفن الموتى: (إلا الغريق،فإنه يستحب في المذهب تأخير دفنه مخافة أن يكون الماء قد غمره فلم تتبين حياته قال القاضي وإذا قيل هذا في الغريق فهو أولى في كثير من المرضى مثل الذين يصيبهم انطباق العروق وغير ذلك مما هو معروف عند

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

الأطباء حتى لقد قال الأطباء إن المسكوتين لا ينبغي أن يدفنوا إلا بعد ثلاث أيام).[72]

رابعاً: بيان سبب اختلاف الفقهاء في المسائل الخلافية.

إن المتصفح لكتاب ابن رشد " بداية المجتهد" يتلمس بسهولة هوية الكتاب الذي يروم عرض أشهر المذاهب والآراء لاستخلاص أسباب الاختلاف،ووضع قواعد ضابطة للقول الفقهي بغض النظر عن المدرسة التي ينتسب إليها،وفقاً لذلك،كان ابن رشد يرجع اسباب الخلاف إلى طريقة الأصولي البارع إلى قضايا تتعلق بالتأويل والمنهجية الفقهية، كتأويل محتمل لنص آية أو حديث أو صحة حديث أو ترجيح قياس على حديث أو الاعتماد على اتفاق ما،أو توقف إزاء طرق مختلفة ولكنها متساوية من شانها أن تخلق تنازعا فقهيا.[73]

ويرد ابن رشد الفروع الى الأصول حتى يمكن حل هذا الاختلاف،فالجزئيات تنتظم في كليات. ويرد الخلاف والمذاهب الى قواعد وأصول قبل ذكر المسائل المتفرعة بعد كل باب أو فصل.[74] وقد ترجع المشهورات في الخلاف الى الأصول والقواعد. فالخلاف في المذهب خلاف منهجي قبل أن يكون خلافاً مذهبياً،في الاستدلال قبل أن يكون في الموضوع.لذلك جاء الكتاب مختصراً حاوياً للأصول وحدها دون الفروع،وللحلول المنهجية فقط دون الحلول لكل الخلافات بين المذاهب. فالأصول متناهية والفروع لا متناهية.[75] من الملاحظ هنا،أن ابن رشد اتبع هذا المنهج من أجل تركيز المطلع على الدليل بغض النظر عن قائله، وزيادة في الاهتمام بكيفية صدور الدليل لا مجرد الوقوف على من أصدره وقاله. وفي ذلك تخفيف من غلواء الهوى والهالة التي تحيط بالأشخاص فتحجب النظر السديد للأمور. فضلا عن تنبيه لأهل عصره على أن المذهب الذي يفضلونه ليس إلا واحدا من مذاهب شتى، كلها تهفو إلى الصواب، فتصيبه مرة وتخطئه أخرى.

وفقا لتلك المعطيات، فإن ابن رشد قد ركز جل اهتمامه في البحث عن الأصول العامة للأدلة الشرعية وأنواعها وتصنيف أسباب الخلاف، الذي يرده إلى تعارض الأدلة النقلية من الكتاب والسنة أو معارضة الآثار بعضها لبعض وغالبها من الحديث. ولما كانت الآثار كلها صحيحة فلا يوجد أمام الفقية الا النسخ، أن يكون أحداهما ناسخا والآخر منسوخا أو الترجيح طبقا لمنطق التعادل والترجيح أو التخيير بينهما طبقا لموافقة المختار للمصلحة العامة أو البناء أي محاولة الجمع بينهما بطريقة العام والخاص أو المطلق والمقيد أو الجمع بينهما بطريقة أو بأخرى أو العودة الى البراءة الأصلية. والغالب الترجيح والجمع[76] ثم النسخ والجمع.[77] فيجمع ابن رشد المذاهب الفقهية في مذاهب رئيسة على سبيل المثال،مذهب الترجيح ومذهب الجمع. وأحيانا يكون الاختيار بين مذاهب ثلاثة: الترجيح أو النسخ أو الجمع ويمكن تجميعها في مذهبيين:الترجيح والنسخ أو الجمع.[78] وأحيانا يكون الجمع بين أربعة مذاهب:مذهب النسخ، ومذهب الترجيح،ومذهب الجمع،ومذهب البناء. والفرق بين الجمع والبناء أن الباني لا يرى أي تعارض بين الأثرين في حين الجامع يرى تعارضا بينهما في الظاهر.[79]

وبغض النظر عن المنهجية المثلى التي اراد ابن رشد تطبيقها في كتابه، إذ يقول على سبيل المثال،في باب معرفة الزكاة المختصة بالصيد وشروطها :(يجب أن يذكر منها ما اتفقوا منه عليه وما اختلفوا فيه،وأسباب الخلاف في ذلك وما يتفرع عنها من مشهور مسائلهم).[80] وفي موضع آخر يقول:(وينبغي أن تعلم أن الاختلاف في وجوب الترتيب في التيمم ووجوب الفور فيه هو بعينه اختلافهم في ذلك في الوضوء وأسباب الخلاف هناك هي أسبابه هنا فلا معنى لإعادته).[81]

وأحياناً يكون الحل هو مذهب التخيير،وترك الحرية الإنسانية أو المصلح العامة كأساس لهذا الاختيار.[82] وأحيانا يكون الحل هو إلغاء كل المذاهب الخلافية والعودة إلى أساس الاتفاق قبل الاختلاف الذي لا جمع فيه ولا ترجيح ولا نسخ، الوحدة قبل التعدد، والأصل قبل الفرع.[83] فإذا ما استعصت النصوص على الاتفاق،واستحال التوفيق بينها عن طريق أحد هذه المذاهب الأربعة تم الغاؤها جميعا وسقوط الأثر عند التعارض،والعودة إلى البراءة الأصلية أي إلى الطبيعة والفطرة والذوق السليم. فالشريعة تكمن في الفطرة وليست خارجها كما هو الحال في المباح أو الحلال أو العفو أو المسكوت عنه.[84] وتعني البراءة الأصلية التوقف عن الحكم وإلغاء المشكلة وتعارض النصوص والعودة إلى الأشياء ذاتها. فالأصل براءة الذمة،وان الأشياء في الأصل على الإباحة. وقد يتم استصحاب الإجماع استرشاداً بالطبيعة الجمعية وبفطرة البشر. فاتفاق البشر على طبيعة واحدة ممكن،ثم الاختلاف طبقا للفروق الفردية. فالمرأة مائلة بطبعها إلى الرجل أكثر من ميلها الى تبذير الأموال مما جعل الشرع يضع لها الولي حتى لا تضع نفسها في غير موضع الكفاءة.[85]

وفي بعض الاحيان يصرح بتأثير احتمال اللفظ للحقيقة والمجاز في الاختلاف، فيقول في نقض الوضوء بلمس المرأة :(وسبب اختلافهم فيها اشتراك إسم اللمس في (أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء) و (لاَمَسْتُمُ النِّسَاء) في كلام العرب، فإن

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

العرب تطلقه مرة على اللمس الذي هو باليد،ومرة تكني به عن الجماع).[86] ويستشهد ابن رشد بكلام العرب من أجل معرفة معاني الألفاظ والحروف. فالحرف "إلى" يدل على الغاية. ويكون أحيانا بمعنى "مع". وقد اختلف الفقهاء في المعنى "الباء" في أية المسح هل هي زائدة أو مبعضة،وفي واو العطف،وفي معنى حتى في أية "حتى يطهرن" ولام التعريف عند العرب قد تدل على البعض وحرف أو يدل على التخيير. ولا يضبط المعنى الا طبقا لكلام العرب وأشعارهم.واليد في كلام العرب قد تعني الكف،والكف والذراع،والكف والذراع والعضد. واللمس في كلام العرب باليد أو الجماع. وكذلك يتحدد أسم الطهر والغسل طبقاً لكلام العرب. وتهني الميتة في كلام العرب الموقوذة والمتردية والنطيحة.[87]

وفقا لذلك، فإن ابن رشد قد أوضح الخلاف بين الدلالات التي يحملها المعنى الشرعي أو المعنى اللغوي،فكل لفظ له معنى لغوي،ومعنى شرعي ومعنى في العرف والعادة. وهي نظرية المعاني الثلاثة للفظ الشهيرة في المبادئ اللغوية في علم الأصول. فالنظر قسمان: من جهة اللفظ، مطلقا أو مقيداً، أو من جهة الأشياء،لا فرق في ذلك بين لغة الأيمان والنذر أو بين لغة النكاح والطلاق. ويقع الخلاف بين الفقهاء في أن بعضهم يأخذ المعنى اللغوي للاسم وبعضهم الآخر يأخذ المعنى الاصطلاحي،وأنَّ فريقاً ثالثاً يأخذ المعنى العرفي،معنى الممارسة الفعلية في عالم الأشياء.[88] كما أن اللفظ أيضا قد يفيد التخيير لأن الأحكام المستنبطة منه أحكام أفعال،والأفعال الإنسانية أما تكون على الواجب مثل الفرض والمحرم أو على التخيير مثل المندوب والمكروه.[89]

ويفصل ابن رشد في مقدمة الكتاب الأصولية أصناف الألفاظ التي منها تستنبط الأحكام في ثلاثة موضع أتفاق، والرابع موضع اختلاف: عام وخاص،وعام يراد به الخاص وخاص يراد به العام. والفعل أما أن يكون بصيغة الأمر أو بصيغة الخبر يراد به الأمر، وجوباً أو ندباً،والترك أي أن يكون بصيغة الأمر ويفيد النهي أو بصيغة الخبر ويراد به النهي،تحريماً أو كراهية. وهنا يحيل ابن رشد الأحكام الخمسة إلى مبحث الألفاظ. فالأمر واجب أو مندوب،والنهي محظور أو مكروه ، والتخيير هو المباح،واللفظ بالنسبة للأعيان إما أن يكون له معنى واحد فيكون نصاً أو أكثر من معنى على السواء فيكون مجملاً أو مختلفة على الأكثر فيكون ظاهراً أو على الأقل فيكون محتملاً. والمطلق يحمل على الأظهر حتى يقوم دليل على المحتمل. والاحتمال يكون اشتراكاً في اللفظ أو اشتراكا في الألف واللام (الكل أو الجزء) أو في الأوامر أو النواهي أو دليل الخطاب،من إيجاب الحكم إلى نفيه عما عداه (الموافقة) أو من نفي الحكم إلى إيجابه عما عداه (المخالفة). وأسباب الخلاف كلها ترجع إلى مباحث الألفاظ وهي ستة: تردد اللفظ بين الطرق الأربعة، اشتراك الألفاظ، اختلاف الإعراب،الحقيقة والجاز،الإطلاق والتقيد،وأخيرا التعارض في الألفاظ والأفعال والإقرارات. [90]

خاتمة البحث ونتائجه

المتأمل في عرض المنهج الفقهي لابن رشد في كتابه "بداية المجتهد"، يجد ثمة جملة من النتائج منها:

1-كان الدّافع وراء تأليف ابن رشد كتاباً في الفقه هو إيقاف التقليد والحث على الاجتهاد عن طريق العودة إلى مسائل الاتفاق والاختلاف لإعادة النظر فيها والحكم عليها وإعمال النظر في أدلتها والتحقق من صدقها استئنافا لروح الفقه.

2-حرص ابن رشد في كتابه "بداية المجتهد" على اتخاذ أسلوبه وطريقة تعبيره واختيار ألفاظه ومصطلحاته ونحت تراكيب جديدة تناسب المجال الفقهي،ورفعه على مستوى الجزئيات والواقع اللامتناهية إلى مستوى الأصول المقررة والقواعد الثابتة.

3-إن من أبرز سمات منهجه الفقهي أنه ينحو منحى التيسير والتسهيل والأخذ بمبدأ الشريعة السمحة في نفي الحرج وترك التشديد وأنه وإن لم يكن صاحب مدرسة في الفقه، إلا أن عمله جاء شاملاً لمختلف آراء المذاهب التي كان لها أنصار في الأندلس.

4-إن ابن رشد كان كثير المعرفة والإطلاع في العلوم مثل الطب والفلسفة،وبحراً في العلوم الشرعية ومذاهبها المختلفة مما أَهَّلَه إلى أن يبحث في أغوار النص وما وراءه من معاني فأدرك بذلك ما الذي جعل الفقهاء يختلفون في فهم النص.

5-أن المنهج الفقهي الذي اتبعه ابن رشد قد حرص فيه على خلق جهاز فقهي متماسك الأجزاء يرتكز على العقل مع تلمس الموضوعية واليقين فاتحا بذلك مجالاً جديداً من الدراسات الإسلامية الخاصة بالفقه المقارن له وللأجيال من بعده.

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021
العدد (7) سبتمبر 2021

6- اعتمد ابن رشد في منهجه الفقهي على المنهج العلمي الرفيع الذي يمتاز به في كتابه، إذ يدور مع الدليل حيث دار،ويبحث عن الصواب بغض النظر عن قائله،ولا يتعصب لجهة بعينها و يحرص على الموضوعية و يعرض عن الافتراضات الخيالية.

الهوامش

[1] سورة النساء، الآية،59.
[2] الفيروزأبادي، القاموس المحيط، ، باب الجيم/ فصل النون ،(88/1).
[3] ينظر: الأصفهاني، مفردات غريب القرآن، (825/1).
[4] سورة المائدة، الآية، 48.
[5] ابن منظور ، لسان العرب، (3/ 38)، فصل النون.
[6] ينظر: البدوي، مناهج البحث العلمي، ص3.
[7] ينظر: العليان، حوار الحضارات في القرن الحادي والعشرين رؤية إسلامية، ص79.
[8] ينظر: الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير،(479/2) ؛ القادر الرازي، مختار الصحاح، (1/ 213).
[9] الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ،ص1007؛ الرازي، مختار الصحاح،(213/1).
[10] ابن منظور، لسان العرب، مادة فقه ،(13/ 522).
[11] ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة فقه، (3 / 465).
[12] ينظر: صطفى وآخرون، المعجم الوسيط ، ص 698.
[13] سورة التوبة، الآية،122.
[14] سورة الأعراف، الآية،179.
[15] سورة التوبة، الآية،122.
[16] سورة هود، الآية،91.
[17] القمي، الخصال، ص541.؛ العامليّ ، وسائل الشيعة، (27/ 99).
[18] ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص 363.
[19] ألعاملي، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، (1/ 40)؛ الشهرستاني، مدخل إلى علم الفقه، ص 14.
[20] الإسنوي، التمهيد، (50/1)، السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، (28/1).
[21] بن الآبار، التكملة لكتاب الصلة ، (73/2-74)
[22] الذهبي، سير أعلام النبلاء، (21/ 307).
[23] العقاد، ابن رشد، ص 5-7.
[24] موسى، ابن رشد الفيلسوف، ص 9-19.
[25] وله من التصانيف:الكليات في الطب، ومختصر المستصفى في الأصول، وشرح أرجوزة ابن سينا في الطب، والمقدمات في الفقه، الحيوان، جوامع كتب أرسطوطاليس، وشرح كتاب النفس، وكتاب في المنطق، تلخيص الإلاهيات لنيقولاوس، تلخيص ما بعد الطبيعة لأرسطو، تلخيص الاستقصات لجالينوس،القوى،العلل،التعريف،الحميات،حيلة البرء، تهافت التهافت، منهاج الأدلة، فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، شرح القياس لأرسطو، ومقالة في العقل، ومقالة في القياس،والفحص عن مسائل في الشفاء، ومسألة في الزمان، ومقالة فيما يعتقده المشَّاءون وما يعتقده المتكلمون في كيفية وجود العالم، ومقالة في نظر الفارابي في المنطق ونظر أرسطو، ومقالة في اتصال العقل المفارق للإنسان، ومقالة في وجود المادَّة الأولى، ومقالة في الردِّ على ابن سينا، ومقالة في المزاج، ومسائل حكمية، ومقالة في حركة الفلك، وكتاب ما خالف فيه الفارابي أرسطو. وغير ذلك من الكتب والمقالات والرسائل. ينظر: الذهبي،سير أعلام النبلاء، (21/ 308-309)؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، (2/ 82)؛ الجابري، ابن رشد سيرة وفكر: دراسة ونصوص ، ص 24؛ أنطوان، فلسفة ابن رشد، ؛ العقاد، ابن رشد، ص 18-26.
[26] ينظر: العقاد، ابن رشد، ص 18-26، موسى، بين الدين والفلسفة: في رأى ابن رشد وفلاسفة العصر الوسيط، ص 26-44.
[27] ينظر:الذهبي، سير أعلام النبلاء، (21/310-309)؛ العقاد، ابن رشد، ص 18-26؛ ابن فرحون ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ص 285 .
[28] الجذامي، تاريخ قضاة الأندلس، ص 111.
[29] أبو العباس، كتاب عيون الأنباء فى طبقات الأطباء،ص 532؛ الزركلي،الأعلام، ص318.

ISSN Online: 2709-071X
ISSN Print: 2709-0701
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021
العدد (7) سبتمبر 2021

[30] ينظر: ابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، (1/ 3).
[31] المصدر نفسه،(1/ 91، 102، 107، 128، 139، 266، 276 ، 291، 314، 330، 396، 422،418) ، (2 / 93، 102، 107، 128، 139، 214، 266، 273، 287، 313 ،341، 351، 361 ،424، 438، 434، 461، .515).
[32] المصدر نفسه، (1/ 3)
[33] المصدر نفسه،(2/290-291).
[34] المصدر نفسه،(2/ 278).
[35] المصدر نفسه،(382/1).
[36] ابن فرحون، الديباج المذهب، ص285.
[37] ابن رشد، بداية المجتهد، (1/ 3)
[38] المصدر نفسه،(2/ 443).
[39] ينظر: العبيدي، ابن رشد الحفيد: حياته، علمه، فقه، ص 117.
[40] ابن رشد، بداية المجتهد ، (2/ 418-419).
[41] المصدر نفسه،(2/ 317)
[42] ينظر: العبيدي، ابن رشد الحفيد، ص77.
[43] ينظر: ابن رشد، بداية المجتهد، ج1 .
[44] بدء الجزء الثاني بكتاب النكاح وانتهى بكتاب الأقضية . ينظر: المصدر نفسه، ج2.
[45] المصدر نفسه، (1/ 91، 102، 107، 128، 139، 266، 276 ، 291، 314، 330، 396، 422،418) ، (2/ 93، 102، 107، 128، 139، 214، 266، 273، 287، 313 ، 341، 351، 361 ،424، 438، 434، 461، .515).
[46] المصدر نفسه.
[47] ينظر: المصدر نفسه، (2/ 404)
[48] ينظر: العلوي، المتن الرشدي، ص 67.
[49] العراقي، ابن رشد: فيلسوفا عربيا بروح غربية، ص 31؛ التركي، مكانه ابن رشد الفقهية من تاريخ المالكية بالأندلس: ابن رشد ومدرسته في الغرب الإسلامي ، ص 182.
[50] المصدر نفسه،(1/ 10).
[51] المصدر نفسه،(1/ 33، 37، 56، 146، 203، 296).
[52] ذهب العلماء في تأويل هذة الأحاديث إلى مذهبين أما مذهب الترجيح أو النسخ، المصدر نفسه،(1/ 81، 111 ، 115، 155).
[53] المصدر نفسه،(1/ 40-41، 197).
[54] المصدر نفسه،(1/ 62).
[55] المصدر نفسه،(1/ 58-59).
[56] المصدر نفسه،(1/ 181).
[57] المصدر نفسه،(1/ 7).
[58] ينظر: المصدر نفسه،(1/ 31- 32، 35).
[59] المصدر نفسه،(1/ 7، 89).
[60] المصدر نفسه،(1/ 11).
[61] المصدر نفسه،(1/ 2- 3).
[62] المصدر نفسه،(1/ 140-141).
[63] المصدر نفسه،(1/ 4).
[64] التركي، المصدر السابق ، ص 187.
[65] المصدر نفسه،(1/ 3).
[66] المصدر نفسه،(1/ 42).
[67] المصدر نفسه،(2/ 30).
[68] المصدر نفسه.
[69] المصدر نفسه،(1/ 331).
[70] المصدر نفسه،(1/ 38).
[71] المصدر نفسه،(1/ 56-57).
[72] المصدر نفسه،(1/ 164).

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

[73] المصدر نفسه، (1/ 28-31).
[74] المصدر نفسه،(1/ 24، 34، 35، 50،51، 90، 210)، (2/ 64، 152 ،159، 160، 232، 248، 250، 251).
[75] المصدر نفسه، ج1 ،425، ج2 ،، ص 65، 108، 314، 317، 360، 440، 448، 473.
[76] المصدر نفسه، (1/ 33، 37، 56، 146، 203، 296).
[77] ذهب العلماء في تأويل هذة الأحاديث الى مذهبين أما مذهب الترجيح أو النسخ، المصدر نفسه، (1/ 81، 111 ، 115، 155).
[78] المصدر نفسه،(1/ 40، 41، 197).
[79] المصدر نفسه، (1/ 62).
[80] المصدر نفسه،(1/ 336).
[81] المصدر نفسه،(1/ 51).
[82] المصدر نفسه،(1/ 64، 138).
[83] " فذهب العلماء في هذين الحديثين مذهبين: أحداهما مذهب النسخ والثاني مذهب الرجوع الى ما عليه الاتفاق عند التعارض الذي لا يمكن الجمع منه ولا الترجيح". المصدر نفسه، (1/ 48).
[84] "فذهب العلماء في هذين الحديثين ثلاثة مذاهب: أحداهما مذهب الجمع، الثاني مذهب الترجيح ، والثالث مذهب الرجوع الى البراءة الأصلية إذا وقع التعارض. واعني بالبراءة الأصلية عدم الحكم." المصدر نفسه، ،(1/ 81، 300) ، (2/ 350).
[85] المصدر نفسه، (2/ 13).
[86] المصدر نفسه،(1/ 31).
[87] المصدر نفسه،(1/ 11 ، 16-17، 39، 46، 59-60، 315، 375، 465).
[88] المصدر نفسه،(1/ 164، 285).
[89] المصدر نفسه، (2/ 78).
[90] المصدر نفسه، (1/ 3-6).

المراجع والمصادر

1- القرآن الكريم.
2- ابن الآبار، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر القضاعي، التكملة لكتاب الصلة،تحقيق: د.عبد السلام الهراس، دار الفكر،بيروت، 1995.
3- ابن الأثير،علي بن أبي الكرم،النهاية في غريب الحديث و الأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، مؤسّسة إسماعيليان للطباعة والنشر،قم ، ط4، 1364 هـ.
4- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، دار ابن الهيثم، القاهرة، 2005 .
5- ابن رشد، محمد بن احمد بن محمد بن احمد ، داية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الفكر، بيروت، (د.ت)
6- ابن فرحون،برهان الدين إبراهيم بن علي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، القاهرة، مكتبة السعادة، القاهرة، 1329 هـ.
7- ابن منظور،جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1956.
8- أبو العباس، ابن أبو أصيبعة أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس الخزرجي موفق الدين ، كتاب عيون الأنباء فى طبقات الأطباء، تحقيق نزار رضا، بيروت، دار مكتبة الحياة، (د.ت).
9- الإسنوي عبد الرحيم بن الحسن، التمهيد، مكتبة الرسالة، بيروت، ط1400,1 هـ.
10- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، مفردات غريب القرآن، تحقيق سيد كيلان، مطبعة البابي الحلبي وأولاده، القاهرة 1961.
11- ألعاملي،أبي عبد الله محمد بن محمد بن مكّي، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، مؤسّسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، قم ،1419 هـ .
12- ألعاملي،محمد بن الحسن الحر، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، ج 9، (د.ت).

ISSN Online: 2709-071X
DOI: 10.33193/JEAHS.7.2021.187 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (7) September 2021 العدد (7) سبتمبر 2021

13- أنطوان، فرح، فلسفة ابن رشد، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2011.
14- البدوي،عبد الرحمن، مناهج البحث العلمي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1968.
15- التركي،عبد المجيد، مكانه ابن رشد الفقهية من تاريخ المالكية بالأندلس: ابن رشد ومدرسته في الغرب الإسلامي ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ،1981 .
16- الجابري، محمد عابد، ابن رشد سيرة وفكر: دراسة ونصوص، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1998.
17- الجذامي، أبو الحسن علي بن عبد الله بن محمد، تاريخ قضاة الأندلس،المحقق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1983.
18- الذهبي،شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء،تحقيق مجموعة من المحققين، مؤسسة الرّسالة، ج21، ط 3 ، 1985.
19- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح،المركز العربي للثقافة والعلوم، بيروت، (د.ت).
20- الزركلي، خيرالدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي،الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين،بيروت، دار العلم للملايين ط،15، 2002.
21- السبكي،علي بن عبدالكافي،الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1404 ,1 هـ.
22- الشهرستاني، محمد علي،مدخل إلى علم الفقه، دار النص، بيروت، 1996.
23- الصفدي، صلاح الدين خليل، الوافى بالوفيات، تحقيق أحمد الأرنأووط و تركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2000.
24- العبيدي، حمادي ،ابن رشد الحفيد: حياته، علمه، فقه، الدار العربية للكتاب، تونس، 1984.
25- العراقي، عاطف،ابن رشد: فيلسوفا عربيا بروح غربية، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 2002 .
26- العقاد، عباس محمود، ابن رشد، دار المعارف، القاهرة، ط 6، (د.ت).
27- العلوي، جمال الدين، المتن الرشدي، دار توباقل، الدار البيضاء، 1986.
28- العليان، عبد الله علي، حوار الحضارات في القرن الحادي والعشرين رؤية إسلامية، عمان، 2004.
29- الفيروزأبادي،مجد الدين محمد بن يعقوب،القاموس المحيط،المؤسسة العربية للطباعةوالنشر، بيروت،(د.ت)
30- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت،(د.ت).
31- القمي، أبي جعفر محمد بن علي، الخصال، تحقيق علي أكبر الغفاري، منشورات جامعة المدرسين، قم، 1403 هـ.
32- مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط ، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط 4، 2004.
33- موسى، محمد يوسف، ابن رشد الفيلسوف،مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012.
34- موسى، محمد يوسف، بين الدين والفلسفة: في رأى ابن رشد وفلاسفة العصر الوسيط، القاهرة، 1968.